

حياطة و باغ قتل عا ولا ان او على خفيته  
 برت كعك ولا يح شي يقتل باغ مثله  
**كتاب اللسان** القتل العمده ضربه قصدا بما  
 يفرق الاجزاء كمن رمح و دود و لو لم يشب  
 و به يا ثم و يجب القود و شبه العمده  
 قصدا بغيره او كرفه الاثم و الكفاة و دية  
 مغالطة على العاقلة هو فيها و اول النفس

عمد و في الخطا فعلا او قصدا كرمه عز من  
 فاصاب و ميما او س ما ظنه صيدا او حيا  
 و ناجي بجراه كان ثم سقط على اخفى ت  
 كفارة و دية عليهما و في القتل بسبب كخبر  
 و نحوه و دية عليهما و لارت الاله بنو  
 الصبا و الاثوثة و الرق و الجنون و العمى  
 الزمانه و كفر الذي نقصت الاله سحر

الشم